

**المادة الثانية :** يلغى القرار رقم ٢٠٠٢/١٥ المشار إليه .  
**المادة الثالثة :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وي العمل به من اليوم التالي  
لتاريخ نشره .

صدر في : ١٧ جمادى الأولى ١٤٣٠ هـ  
الموافق : ١٢ مايو ٢٠٠٩ م  
الفريق مالك بن سليمان المعمرى  
المفتش العام للشرطة والجمارك

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٨٨٧)  
الصادرة في ١٦/٥/٢٠٠٩ م

**قرار**  
**رقم ٢٠٠٩/٢٩**  
**بتعديل اللائحة التنفيذية لقانون جواز السفر العماني**

استنادا إلى قانون الشرطة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٠/٣٥ ،  
وإلى قانون جواز السفر العماني الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٧/٦٩ ،  
وإلى اللائحة التنفيذية لقانون جواز السفر العماني الصادرة بالقرار رقم ٩٩/١٠ ،  
وإلى موافقة وزارة المالية بتاريخ ١٤٢٧/١/٢٠ هـ الموافق ٢٠٠٦/٢/١٩ ،  
وببناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

**قرر**

**المادة الأولى :** يستبدل بنص المادة (٩) من اللائحة التنفيذية لقانون جواز السفر  
العماني المشار إليها ، النص الآتى :

مادة (٩) : يكون إصدار جوازات ووثائق السفر ووثائق وتصاريح  
المرور وتجديد وثائق السفر مقابل أداء الرسوم  
الموضحة بالجدول الآتى :

النوع	الرسوم
جواز السفر لمدة عشر سنوات	١٠ ريالات
جواز السفر لمدة خمس سنوات	٥ ريالات
جواز السفر بدل الفاقد لمدة عشر سنوات	٢٠ ريال
جواز السفر بدل الفاقد لمدة خمس سنوات	١٠ ريالات
وثيقة المرور	٥ ريالات
وثيقة السفر	٥ ريالات
تجديـد وثـيقـة السـفـر	٥ ريالات
تصـرـيـحـ المـرـورـ الـبـرـىـ	ريـالـ وـاحـد

**المادة الثانية :** يلغى كل ما يخالف هذا القرار أو يتعارض مع أحکامه .

**المادة الثالثة :** ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي  
لتاريخ نشره .

صدر في : ١٧ جمادى الأولى ١٤٣٠ هـ

الموافق : ١٢ مايو ٢٠٠٩ م

الفريق مالك بن سليمان المعمري

المفتش العام للشرطة والجمارك

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٨٨٧)

الصادرة في ١٦/٥/٢٠٠٩ م